أن المعتصر ولا بأس في التمر وشبهه أن تجول
يدك في الإناء لتأكل ما تريد منه وليس غسل اليد
قبل الطعام من السنة إلا أن يكون بها أذى وليغسل
يده وفاه بعد الطعام من الغمر وليمضمض من اللحم
ويكره غسل اليد بالطعام أو بشيء من القطاني
وكذلك بالنخالة وقد اختلف في ذلك ولتجب إذا
دعيت إلى وليمة العرس إن لم يكن هناك لهو مشهور
ولا منكر بين وأنت في الأكل بالخيار وقد أرخص مالك
في التخلف لكثرة زحام فيها

باب في السلام والاستئذان
والتناجي وذكر في القراءة والدعاء
وذكر الله عز وجل والقول في السفر

ورد السلام واجب والابتداء به سنة مرغب فيها
والسلام أن يقول الرجل السلام عليكم ويقول الراد
وعليكم السلام أو يقول سلام عليكم كما قيل
له وأكثر ما ينتهي السلام إلى البركة أن تقول
في ردك وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ولا تقل
في ردك سلام الله عليك وإذا سلم واحد من الجماعة
أجزأ عنهم وكذلك إن رد واحد منهم
وليسلم الراكب على الماشي

والماشي

والماشي على الجالس والمصافحة حسنة وكره مالك
المعانقة وأجازها ابن عيينة وكره مالك تقبيل
اليد وأنكر ما روي فيه ولا يبتدأ اليهود والنصارى
بالسلام فمن سلم على ذمي فلا يستقيله وإن سلم
عليه اليهودي أو النصراني فليقل عليك ومن قال
عليك السلام بكسر السين وهي الحجارة فقد قيل
ذلك والاستئذان واجب فلا تدخل بيتا فيه أحد حتى
تستأذن ثلاثا فإن أذن لك وإلا رجعت ويرغب في عيادة
المرضى ولا يتناجى اثنان دون واحد وكذلك جماعة إذا
أبقوا واحدا منهم وقد قيل لا ينبغي ذلك إلا بإذنه
وذكر الهجرة قد تقدم في باب قبل هذا قال معاذ
ابن جبل ما عمل آدمي عملا أنجى له من عذاب الله من
ذكر الله قال عمر وأفضل من ذكر الله باللسان
ذكر الله عند أمره ونهيه ومن دعاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلما أصبح وأمسى اللهم بك
نصبح وبك نمسي وبك نحيا وبك نموت ويقول
في الصباح وإليك النشور وفي المساء وإليك المصير
وروي مع ذلك اللهم اجعلني من أعظم عبادك
عندك حظا ونصيبا في كل خير تقسمه في هذا اليوم
وفيما بعده من نور تهدي به أو رحمة تنشرها أو رزق

Copyright © King Saud University